

حجة القراءات

قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر يوصى بها بفتح الصاد وكذلك في الثاني على ما لم يسم فاعله .

وقرأ الباقون يوصي بكسر الصاد على إضمار الفاعل أي يوصي بها الميت وحجتهم أنه ذكره في صدر القصة وهو قوله ولأبويه أي ولأبوي الميت وقوله إن كان له ولد وورثه أبواه فقد جرى ذكر الميت وكذلك قال مما ترك يعني الميت والحرف الآخر قوله وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة ومن قرأ يوصى فإنما يحسبه أنه ليس لميت معين إنما هو شائع في الجميع فهو في المعنى يؤول إلى يوصي .

ومن يطع ا ورسوله يدخله ومن يعص ا ورسوله ويتعد حدوده يدخله 13 و 14 .
قرأ نافع وابن عامر ومن يطع ا ورسوله يدخله ومن يعص ا ورسوله يدخله بالنون فيهما إخبار ا عن نفسه .

وقرأ الباقون بالياء فيهما وحجتهم قوله ومن يطع ا يدخله فيكون كلاما واحدا ولو كان بالنون لكان الأول ومن يطعنا ندخله فلما كان يطع ا قال يدخله على معنى يدخله ا .
واللذان يأتيانها 16 .

قرأ ابن كثير واللذان بتشديد النون وكذلك هاذان